

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٥٩١ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ جنوب سيناء ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:**(المادة الاولى)**

يتم تخصيص قطعة أرض أملاك دولة بمساحة ٢٧٥٠ م^٢ والواقعة بمدينة شرم الشيخ بمحافظة جنوب سيناء ، منطقة الخدمات العامة لصالح منطقة الآثار ، بالمجان ، لإقامة مركز علمي يضم بانوراما لآثار جنوب سيناء ، وقاعة مؤتمرات ، ومكتبة علمية ، وحدود الأرض كما يلي :

الحد البحري : بطول ٢٥ م ويحده حرم طريق يليه المحكمة .

الحد القبلي : بطول ٢٥ م ويحده القطعة رقم ١

الحد الشرقي : بطول ٣٠ م ويحده القطعة رقم ٤

الحد الغربي : بطول ٣٠ م ويحده حرم طريق يليه انتظار سيارات .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في غرة رمضان سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ١٨ يونيو سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب